

قرار**مجلس النواب****رقم (١٦) لسنة ٢٠١٧م**

**بشأن اعتماد مبادرة المبعوث الأممي
فيما يخص الحوار السياسي والمجلس الرئاسي**

بعد الإطلاع :

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م، في شأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2014م ، بشأن إصدار النظام الداخلي لمجلس النواب.
- على وثيقة الاتفاق السياسي الليبي.
- وعلى ما خلص إليه مجلس النواب في اجتماعه العادي المعلق رقم (4) لسنة 2016م، المستأنف انعقاده يوم الثلاثاء الموافق 21/11/2017م.

صدر القرار الآتي**المادة الأولى**

اعتماد المبادرة المقدمة من السيد/ غسان سلامة الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة فيما يخص الحوار السياسي والمجلس الرئاسي.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار من تاريخ اعتماده من قبل مجلس النواب بتاريخ 21/11/2017م، وينشر في الجريدة الرسمية.


مجلس النواب

صدر في طبق.
بتاريخ: ٣ / ربیع الثانی / ١٤٣٩ھ.
الموافق: ٢١ / ديسمبر / ٢٠١٧م.